

# الشرح الكبير على مختصر خليل | 89 | أحكام صلاة السفر

## الشيخ د. الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني بالعلم طریقاً للافضل. علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصاد  
الى الاسهل لهم عقل يبني بالعلم طریقاً باسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين صلی الله وسلام على نبینا محمد وعلى الله وصحبه اجمعین والشیخ الدردیر رحمه الله تعالى في الشرح الكبير  
على المختصر الحمد لله رب العالمین وصلی الله وسلام بارک على سیدنا محمد والله وصحبه والتابعین - 00:00:30

قال المصنف رحمه الله فصل في احكام صلاة السفر ان كنا سنة مؤكدة لمسافر رجل او امرأة غير عاص به اي بالسفر فيمنع قصر قصر  
عاص به قصر عاص به كابق وقاطع طريق وعاق - 00:00:53

فان تاب قصر ان بقي بعدها المسافة وان عصى به في اثنائه اتم وجوها حينئذ فان قصر لم يعد على الاصوب اه وفي هناك مسألتان  
يزيدهما ايضاً فيما يتعلق بالكلام السابق - 00:01:21

ثم نبدأ في قصر الصلاة اه المصنف ذكر فيما سبق وان الامام اذا لم يدرك ركعة الخليفة اذا لم يدرك ركعة مع الامام الاصلی في قوله  
وان يعني وعذر ان صاحب العذر المستخلف لحق بالامام - 00:01:51

بعد يعني ان رفع دماء من الركوع التحق به بعد ان رفع الامام من الركوع ولم يدرك اه العذر وان جاء بعد العذر في قراءة وصنف وان  
جاء بعد العذر - 00:02:29

فكأجنبی فقوله فان صلی لنفسه او يعني او بنی بالاولی او الثالثة والا فلا وعبارته ان كان فيها تقديم وتأخير وقدم فان صلی هي  
الاولی وذكر بعدها وان جاء بعد العذر - 00:02:46

وقلنا ان قوله فان صلی وتفریع على قوله وان جاء بعد العذر فكأجنبی ولا يصح ان يكون جواباً للشرط ان وان جاء بعد العذر جملة  
شرطیة لما يأتي بعدها فان صلی - 00:03:10

لنفسه قد يتبارد انها جواب للشرط لان جواب الشرط يصح ان يكون ايضاً جملة شرطیة يعني هذا المتبادر لا يصح لان الكلام مع ذلك  
يصير فيه اه تناقض لان فرض الكلام في جملة الشرط - 00:03:35

انه جاء بعد العذر بمعنى انه لم يدرك الركعة التي حصل فيها الاستخلاف هذا معنى من جاء بعد انه لم يدرك الركعة التي حصل فيها  
الاستخلاف فاذا جعلنا بعد ذلك فان بنی - 00:04:01

فان صلی لنفسه او بنی في الاولی جعلناها جواباً الجواب ينافي الشرط لان قوله او بنی بالاولی معنى يقضي البناء والبنا لا يكون  
على الهواء. معناه انه ادرك رکوعاً هذا متى نقول انه يبني - 00:04:21

اما اذا كان لم يدرك رکوعاً فلا يقال انه يبني وانما يقول يصلي لنفسه منفرداً فهذا هو السبب في ان قوله فان صلی لنفسی نبهوا على  
انها لا يمكن ان تكون جواباً للشرط - 00:04:44

وانما ان تكون جملة مفرغة على قوله وان جاء بعد العذر سببه التناقض يحصل بسببها التناقض لان في هذه الجملة فان صلی لنفسه  
او بنی معناها فيها ما يفيد انه يبني على صلاة الامام - 00:05:00

وفرض المسألة انه جاء بعد العذر ولم يدرك الركعة الذي حصل فيها الاستخلاف هذا لتوضيح المسألة السابقة وكذلك في قوله بعد ذلك

في صلاة الخليفة اذا اخبره الامام ببنقص الامام الاصلی اخبره بنقص - 00:05:21

فانه يسجد قبل السلام وكذلك نخبره ببنقص وزيادة فانه يسود قبل السلام وسجوده متى يكون؟ يكون بعد ان يتم صلاة الامام الاصلی وقبل ان يقضى صلاته ان كان مسبوقاً هذا هو وقت السجود - 00:05:45

وكيف ومثال النقص اللي يزود لك من السماء السلام والنقص والزيادة التي يجد لها قبل السلام ايضاً مثال نقص ان يخبره بانه ترك قراءة السورة التشهد او شيئاً من ذلك مما - 00:06:06

يوجب السجود قبل السلام وان تمتحض زباده فالسجود بعد السلام وان اجتمع النقص والزيادة فالسيوف قبل السلام مثال نقص وزباده مثل ما اذا يعني اخبره بعد رکوع بعد آنعقاد الرکعة الثالثة - 00:06:27

اخبره انه ترك رکنا من الرکعة الاولى او الثانية فهنا يجتمع النقص وزباده لأن في هذه الحالة الرکعة الثالثة وهي بفاتحة فقط ولا جلوس فيها هذا الكلام بعد انعقادها يعني - 00:06:53

فانها ستتحول لثانية واحدة من الاولى والثانية واحدة منهم ستلغى وتحتول تانية اولى وثالثة ثانية والثانى يفترض ان يكون فيها فاتحة وسوره والثالثة قرأت بفاتحة فقط لهذا نقص والزيادة هي الرکعة التي الغيت فاجتمع النقص والزيادة - 00:07:12

وكذلك لو كان اخبره الامام ان يعني عنده نقص في احدى في التشهد الاخير ولا في القيام من الرکعة الاخيرة اخبروا بانه في نقص في احدى الرکعتين الاولى نفس الامر ايضاً تتحول الثالثة ثانية لان واحدة مليونين تلغى - 00:07:34

وقد تمتحض الزيادة بان اخبره ان في الرکعة مسلا الرابعة في قيامها او بعد انقادها او في تشهادها اخبره بان الخل كان في الرکعة الاولى في هذه الحالة تتمحت زباده - 00:07:57

لان تابعها تصير الاولى يعني فيها خلل لا مش هييك اذا كان اخبره في قيام الرکعة الثانية قيام الرکعة الاولى قبل رکوعها قبل انعقادها فان التدارك ممكن في هذه الحالة لان الثانية لم تتعقد - 00:08:15

فلم يفت ذلك تدارك الاولى يعني يصلح يركع وهو قائم للرکعة الثانية يركع بنية رکوع الرکعة الاولى ويعرف من الرکوع ويعرف من السجود ثم يرجع الى القيام مرة اخرى - 00:08:38

القيام لعملة وسجود لعملة يصير ملغى زباده وبذلك تصح له الرکعة الاولى لان التدارك ممكن في هذه الحالة اذا اخبره في قيام الرکعة الثانية قبل انعقادها فالتدارك ممكن ويصلح الرکعة الاولى - 00:08:57

ثم بعد قيامه منها يبدأ في الرکعة الثانية والثالثة وكذا في هذه الحالة تمتحض زباده وكذلك لو اخبره بان النقص كان في الرکعة الثالثة بعينها اللي هي اللي حاصل فيها النقص - 00:09:16

في هذه الحالة ايضاً تمتحض زباده لان الاولى والثانية صحت والثالثة بطلت فتصير الرابعة ثلاثة والرابعة حتى هي يعني بفاتحة فقط وان كانت بفاتحة فقط وفيها جلوس فهذه زباده هي بفاتحة مثل الثالثة - 00:09:33

وفيها جلوس وهذه زباده فهنا تمتحض زباده اذا اخبره يعني حالتين يكون فيهم زباده فقط اذا اخبره وهو قائم للرکعة الثانية قبل انعقادها فالتدارك ممكن لان التدارك ممكن وتتمحظ زباده - 00:09:54

كذلك اصلاح الرکعة الاولى و يصل الي الثانية والثالثة وهكذا فتمتحض زباده او اخبره في الرکعة الرابعة ان الخل وكان في الثالثة الرکعة الثالثة بعينها فتلغى الثالثة وصحت له الاولى والثانية والرابعة تتحول ثلاثة - 00:10:11

وليس فيها نقص بل يعني الرابعة بفاتحة فقط متى الثالثة وفيها زباده جلوس وصورتان تتمحض فيهما زباده وصورتان تجتمع فيهما ينشر فيهما النقص والزيادة وتمتحض زباده يسجد له بعد السلام بعد ان يتم - 00:10:32

صلاته ان كان مسبوقاً الخليفة ويسلم اذا اجتمع النقص وزباده يسجد قبل السلام بعد اتمام صلاة الامام الاصلی وقبل القيام لقضاء ما فاته من الصلاة هذا فيما يتعلق بالمسأليتين السابقتين - 00:10:52

اه بدأ الان في صلاة السفر قصر الصلاة قصوا الصلاة تمنع مؤكدة عند علماء المالكية وهل هو اكيد من الجماعة والجماعه اكيد منه خلاف بين اللحم وآآ يعني وبدون رشد - 00:11:14

بلا ابن رشد يقول القصر اكمل من صلاة الجمعة واللهم يقول صلاة الجمعة اكمل من قصص من صلاة القصر في السفر وآياته ترتب على هذا معناه ان الانسان اذا كان - [00:11:36](#)

مسافر وبقرب مسجد ومر بمسجد هل افضل ان يصلى مع الجمعة يا صلاة مقيم والافضل ان يصلى بنفسه صلاة مسافر ابن رشد يقول القصر اكمل فيصلی بنفسه صلاة اه يعني - [00:11:58](#)

قصر وهو اكمل للجمعة يقول لانها فضيلة واللهم يقول تعطي الجمعة اكمل وافضل ويترك القصر ليصلى اربعاء ولعل هذا هو الراجح من حيث الدليل لأن ابن عمر رضي الله تعالى عنه - [00:12:17](#)

ينابير اذا صلى يعني اذا صلى مع الجمعة صلی اربعاء لانه عثمان رضي الله عنه كان يتم واذا صلی لنفسه صلی ركعتين وهكذا ورد عن غيره من الصحابة فكان صلاة الجمعة هي اكمل من صلاة القصر والا لو كان - [00:12:36](#)

ومعلوم ان ابن عمر يعني معلوم حرصه على اتباع السنة فلو كان اه قصر اكمل من صلاة الجمعة وافضل ما كان يصلى مع الجمعة كان يصلى وحده وهذا حكم صلاة القصر عند علماء المالكية - [00:12:58](#)

وبالجملة هو مطلوب القصر لأن الآثار كلها تدل والحاديـت وكذلك القرآن في قوله تعالى اذا ضربتم في الأرض فليس عليـم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا - [00:13:23](#)

ظاهر الآية يتباردـ منا ليس عليـم جناحـ هو الاذنـ جائزـ وليسـ سنةـ مؤكدةـ ولاـ واجـبـ ولاـ يعنيـ منـدوبـ مستـحبـ ولكنـ هذهـ الآيةـ وـردـ فيـ حـدـيثـ اـهـ - [00:13:42](#)

يعلم يومية قال سأـلتـ عمرـ بنـ الخطـابـ عنـ هـذـهـ الآـيـةـ وـقـلـتـ انـ اللـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ يـقـولـ انـ خـفـتمـ انـ يـفـتـنـكـمـ الـذـيـنـ كـفـرـواـ وـالـانـ وـقـدـ اـمـنـ فـعـنـ اـنـ ماـ يـنـبـغـيـ لـنـ اـنـ نـسـتـمـرـ فـيـ قـصـرـ الصـلـاـةـ - [00:14:09](#)

فـقالـ لهـ عمرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ لـقـدـ عـجـبـتـ مـاـ عـجـبـتـ مـنـهـ وـسـأـلتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـالـ رـخـصـةـ اوـ صـدـقـةـ تـصـدـقـ اللـهـ بـهـ عـلـيـكـمـ فـاقـبـلـوـ صـدـقـتـهـ كـذـلـكـ ظـهـرـ هـذـاـ حـدـيثـ اـنـ التـعـبـيرـ بـقـوـلـهـ صـدـقـ تـصـدـقـ اللـهـ بـهـ عـلـيـكـمـ هـذـاـ اـيـضاـ تـمـسـكـ بـهـ مـنـ يـقـولـ - [00:14:30](#)

انـ القـصـرـ جـائزـ وـلـيـسـ هـوـ مـطـلـوبـ مـؤـكـدـ وـلـاـ وـاجـبـ فـاخـذـ بـظـهـرـ كـلـمـةـ صـدـقـةـ وـالـصـدـقـةـ يـعـنـيـ رـفـعـ الـجـنـاحـ يـعـنـيـ مـعـنـاـهـ اـذـنـ وـالـصـدـقـةـ اـيـضاـ شـيـءـ تـطـوـعـيـ رـغـبـتـ فـيـ اـخـذـتـهـ وـالـهـ كـمـاـ تـحـبـ - [00:14:57](#)

لـكـنـ اـهـ مـاـ ثـبـتـ فـيـ السـنـةـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـعـنـيـ كـانـ فـيـ سـفـرـ كـلـهـ يـقـصـرـ الصـلـاـةـ وـمـاـ ثـبـتـ عـنـهـ اـنـ اـتـمـ الصـلـاـةـ فـيـ السـفـرـ هـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ اـقـلـ مـرـاتـبـهـ وـدـرـجـاتـهـ اـنـ سـنـةـ مـؤـكـدـةـ - [00:15:17](#)

لـانـ السـنـةـ المـؤـكـدـةـ هـيـ مـاـ وـاـظـبـ عـلـيـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـوـاـظـبـةـ دـائـمـةـ وـاـظـهـرـهـ فـيـ الجـمـعـةـ كـمـاـ يـقـولـ المـالـكـيـةـ يـعـنـيـ الفـرقـ بـيـنـ الـمـسـتـحـبـ وـالـسـنـةـ وـالـمـسـتـحـبـ يـعـنـيـ مـاـ فـعـلـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـمـ يـظـهـرـهـ فـيـ الجـمـعـةـ - [00:15:35](#)

وـالـسـنـةـ هـيـ مـاـ فـعـلـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـظـهـرـهـ فـيـ الجـمـعـةـ وـالـقـصـرـ اـظـهـرـهـ وـوـاـظـبـ عـلـيـهـ لـانـ لـمـ يـثـبـتـ اـنـ هـوـ وـلـوـ مـرـةـ وـاـحـدـةـ فـيـ سـفـرـ قـصـرـ اـنـ اـتـمـ الصـلـاـةـ هـذـاـ هـوـ حـكـمـ - [00:15:54](#)

وـلـتـأـكـدـهـ اـنـ عـنـدـ عـلـمـائـنـ اـنـ اـلـاـنـسـانـ اـذـاـ خـالـفـ السـنـةـ اـنـ يـسـتـحـبـ لـهـ اـنـ يـعـيـدـ الصـلـاـةـ فـيـ الـوقـتـ طـلـبـهـ مـؤـكـدـ وـذـكـرـ المـصـنـفـ اـهـ سـنـةـ لـمـسـافـرـ اـهـ سـفـرـ لـيـسـ سـفـاـ لـيـسـ سـفـرـ سـفـرـ مـعـصـيـةـ - [00:16:15](#)

وـيـسـمـونـهـ العـاصـيـ بـالـسـفـرـ.ـ هـنـاكـ عـاصـيـ بـالـسـفـرـ وـهـنـاكـ عـاصـيـ فـيـ السـفـرـ العـاصـيـ بـالـسـفـرـ هـوـ الذـيـ يـنـشـيـ السـفـرـ لـغـرـضـ الـمعـصـيـةـ يـخـرـجـ مـنـ بـلـادـهـ مـتـقـلـداـ سـلـاحـهـ لـيـقـتـلـ فـلـانـ اوـ لـيـقـطـعـ الطـرـيقـ وـلـيـرـتـكـ جـريـمةـ - [00:16:46](#)

اوـ يـخـرـجـ مـنـ بـلـادـهـ مـنـ اـجـلـ الزـنـاـ مـشـ يـحـصـلـ لـهـ فـيـ اـنـتـاءـ الطـرـيقـ يـخـرـجـ هـكـذـاـ نـاـوـيـاـ قـاصـدـاـ بـخـروـجـهـ الـعـاصـيـ لـيـقـامـ لـيـرـابـيـ يـسـافـرـ لـصـالـاتـ الـقـمارـ يـعـنـيـ السـفـرـ نـفـسـهـ فـيـ ذـاـتـهـ اـنـشـأـ لـلـمـعـصـيـةـ - [00:17:09](#)

هـذـاـ يـسـمـيـ كـفـرـ مـعـصـيـةـ وـسـافـرـ الـمـعـصـيـةـ الـقـصـرـ فـيـ حـرـامـ بـالـاـتـفـاقـ وـفـيـ روـاـيـةـ اـنـ مـكـرـوـهـ وـلـكـنـ الصـحـيـحـ اـنـ حـرـامـ وـمـعـ ذـكـرـ هـذـاـ اـذـاـ قـصـرـ الصـلـاـةـ تـصـحـ اوـ لـاـ تـصـحـ فـيـ خـلـافـ اـيـضاـ - [00:17:35](#)

الـصـلـاـةـ بـاـطـلـةـ وـقـيـلـ الصـلـاـةـ صـحـيـحةـ مـعـ الـاثـمـ هـذـاـ عـاصـيـ بـالـسـفـرـ وـاماـ عـاصـيـ فـيـ السـفـرـ لمـ يـخـرـجـ اـسـاسـاـ لـاـجـلـ الـمـعـصـيـةـ وـاـنـماـ خـرـجـ

لعمل او لوظيفة او لسياحة او لطلب علم او لاي عمل من الاعمال - 00:18:00  
ولكن في اثناء السفر يفعل المعاشي يشرب الخمر والزنا ويسره في الملاهي الليلية ويفعل ويفعل ولكنه نحافظ على الصلاة ويريد ان يقصر هذا من حيث الصحة القصب يعني صحيح وحكمه الاقدام عليه قيل حرام وقيل مكروه - 00:18:22  
دام على القصر في هذه الحالة قيل حرام وقيل مكروه ولكن اذا قصر فالصلاحة صحيحا لان الرخصة هي عون من الله عز وجل هذه الحكمة من ان الله تبارك وتعالى خفف على المسافر - 00:18:47

شطر الصلاة والقطرة في السفر الحكمة منه اعانته اعانته المسافر لان السفر فيه مشقة المشقة كانت في الاول كانت مشقة بدنية وجهد كبير وتنقل ما راجلا واما راكما على الدواب واما با يصل من الصبح - 00:19:08  
الحكمة هنا هو اعانته المسافر على الطاعة بحيث يقدر ويغلب على ان يواكب على الطاعة دون تعنت يصيب فاذا كان الحكم هنا هو الاعانة من الله فكيف يعانون الله عز وجل لا يعين صاحب المعصية - 00:19:32

لا تكون معصيته بسفره سفر معصية او ارتكاب معصية يستعين بها على الرخصة. الرخصة لا تعينه المعاشي الرخصة والابن الشرعي اللي هو اعانته ما ينبغي ان تكون اعانته على معصيته. هذه هي هذا هو السبب في - 00:19:55  
تحريم القصر على من عصى بسفره او من عصى في سفره على احد الروايتين. علماءبني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهم علماء لهم عقل يبيت علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبيل - 00:20:18

غير عاص به اي بالسفر فيمنع قصر عاص به كابق وقاطع طريق وعاق فان تاب قصر ان بقي بعدها المسافة وان عصى به في اثنائه اتم وجوبا حينئذ فإن ايه ؟ فإن - 00:20:48  
فان تاب قصر. فان تاب اذا كان هو اساسا بدأ سفره سفر معصية وتاب في الطريق وندم على ما نواه وما اراده من هنا يبدأ اذا كان ما زال لمسافة قصر ببدأ قصر كما يعني ما زال المسافة اللي هي تصح فيها يصح فيها القصر - 00:21:08  
ااا فان تاب نعم قصر ان بقي بعدها المسافة وان عصى به في اثنائه اتم وجوبا حينئذ فان قصر لم وان عصى في الثاني. اذا اذا عصى من بداية الامر قوله من الاول ما يقتصر - 00:21:32

واذا كان في الاول لم يعصي بالسفر بشيء في الاول نية سفر عليه السياحة ولي امر جائز او لعمل وبعدين نوى به المعصية تاجرته جهة من الجهات للقيام قتل ولا حرب ولا خطف ولا عمل من هذا القبيل - 00:21:49

وهنا تحولت نيته من سفر اللي اصله مباح الى سفر معصية ومن هنا يجب عليه ان يتم من بعد ان اذا تغيرت نيته في الاثناء يجب ان يتم ولا اه يستمر في القصر. نعم - 00:22:09  
فانتصر لم يعد على الاصوب فان قصر لم يعيد على الاصوب يعني هو اتم ليته يقع عليه ولكن هل يجب عليه ان يعيد الصلاة؟ قال لا يريد فيه خلاف هل يريد او لا يعيد؟ والصواب انه لا يعيد - 00:22:27

وغير لاه به وكراه قصر الله على المعتمد فان قصر لم يعد بالاولى من العاصي اه لم يعد بالاولى من العاصي به لله بالسفر يعني خارج للهو مش عاصي بسفره - 00:22:46

هذا ايضا ما ينبغي له ان يفصل لانه لا يستعن على طاعة الله على معصية الله بطاعته وبرخصه فان يعني قصر هو من باب اولى لا يعيد الصلاة لان ما دام العاصي بالسفر - 00:23:13

يعني لا يعيد فمن باب اولى من خرج لاهيا وليس عاصيا بسفره اذا قصر ايضا انه لا يريد الاصل يعني لأن الاصل في كل من هو اه في سفر يريد العادي - 00:23:31

وهو خارج للهو وعدم التقيد باحكام الله وشرع الله الاصل فيها انه لا يقصر لانه لا يستعن برضوخ الله على معاصيه لكن لو بعد الوقوع والنزول العاصي بالسفر قصر قصره في اثم من قصر وهو عاصم بسيفه وهو اثم - 00:23:47

والله ايضا ما ينبغي له ان يقصر ولكن لو قصر كل منها فالاصوب في العاصي بالسفر انه لا يعيد ومن باب اولى الله بالسفر اذا قصر صلاته فانه لا يعيد - 00:24:11

اربعة برد معمول مسافر بيان لمسافة القصر كل بريد اربع فراسخ كل فرسخ ثلاثة اميال فهي ثمانية واربعون ميلا والمشهور ان الميل الفا زاع والصحيح انه ثلاثة الاف ثلاثة الف وخمسة - [00:24:28](#)

وهي باعتبار الزمان مرحلتان اي سير يومين معتدلين او يوم وليلة بسير الابل المتنقلة بالاحمال على المعتاد يبين الان هو المسافة التي يجوز فيها قصر الصلاة الرباعية بان قصر هو في الصلاة الرباعية - [00:25:00](#)

الظهر والعصر والعشاء ولا قصر في الصلاة الثلاثية المغرب ولا في الصلاة الثانية والمسافة لابد ان تكون هذا هو الحد الادنى وهو قدر اربعة برج وهذا مأخوذ من افعال واقوال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:27](#)

والتقدير بهذه المسافة هو محل اتفاق بين اللائمة الاربعة وقول المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة انه لا يصح القصر في اقل من هذه المسافة اربعة برد ليس مجرد سفر هو يعني - [00:25:59](#)

الله تعالى قال اذا ضربتم في الارض والضارب معناها سفر وليس مجرد يعني شيء قليل انتقال من مكان الى مكان قصير وكذلك ما ثبت عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:19](#)

عن ابن عباس انه كان يقصر فيما بين مكة وعسفان وما بين مكة والطائف كان عبدالله بن عبد الله بن عمر يعني يقصر ما بين المدينة وذات النصب قال ما لك رحمه الله - [00:26:34](#)

آ مسافة ما بينهما هي اربعة برج وما بين الطائف ايضا آ والمدينة مقدار اربعة بين الطائف ومكة من الطائف ومكة ايضا مقدار اربعة اربعة برد فلم يثبت عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:56](#)

انهم قصروا الصلاة في اقل من هذه المسافة والبريد حده حدده العلماء قالوا هو آ اربعة البريد اربعة اي اربعة فراسخ. اربع فراسخ كل سلح اي نعم كل بريد كل بريد اربع فراسخ والفرسخ ثلاث اميال المجموع اه ثمانية واربعين ميل والميل معروف الان يعني الكيلو متر

واربعون ميلا يعني كل بريد اربع فراسخ والفرسخ ثلاث اميال المجموع اه ثمانية واربعين ميل والميل معروف الان يعني الكيلو متر ست مئة وخمسين تقربيا وحدده الاقدمون اه الذراع يعني يقال ثلاثة الاف - [00:27:59](#)

وخمسماة ذراع وآ الذراع ايضا حده وقدره بستة وثلاثين اصبع والاصبع حددوا بست شعارات و Ashton محددا بست شعارات من شعر البغل بطن احداهما الى ظهر الاخر وقدره تقريبا دقيقا ولذلك هذه المسافة هي المتفق عليها - [00:28:30](#)

لاباحة السفر بين جمهور العلماء وجمهور الفقهاء كلهم لا يجيزون القصر في مطلق سفر كما يذهب اليه بعض اهل العلم وهي باعتبار الزمان مرحلتان اي سير يومين معتدلين او يوم وليلة بسير الابل المتنقلة بالاحمال على المعتاد - [00:29:06](#)

مرحلة يعني اه مرحلة تانية اللي هي اه لما نقول يصير يومين او يوم وليلة يعني كله جاهز المرحلة دي واليوم آ قال يبدأ من آ شروق الشمس ليس من طلوع الفجر في التقدير المراحل لانها ساعة - [00:29:37](#)

ربما ذاك هو ذاك وقت العمل اللي يقدروا به فمن سار مرحلتين يكون قد صار هذه المسافة اللي هي اه يعني اربعة بروم ولو كان سفرها ببحر اي جميعها او بعضها - [00:30:04](#)

تقدمت مسافة البحر او تأخرت او تأخرت حيث كان السير فيه بالمجاذيف او بها وبالريح لأن كان بالريح فقط وتأخرت مسافة البر او تقدمت وكانت قدر المسافة الشرعية والا فلا يقصر حتى ينزل البحر - [00:30:28](#)

ويسير بالريح وكان فيه المسافة معتبرة على كل حالات التفصيل يعني ربما واش يعني السفر ليس هناك فرق قطع هذه المسافة سواء انقطع مسافر بالبر او بالبحر او بالجو وباي صورة من الصور - [00:30:52](#)

وكل من قطع هذه المسافة يباح له القصر ولان الحكمة كما ذكرنا هي المشقة والتخفيف عن مسافر واعانته على المواظبة بحيث اه ما يشقش عليه تششقش عليه العبادة اثناء السفر - [00:31:20](#)

لبذل جهدى وانشغل به وكانت المشقة في الوقت الاول كانت مشقة بدنية ولان صاد مشقة ذهنية اكثرا منها بدنية لان من يقطع البلاد طويلا بالطائرة من حيث البدن هو مستريح لانه جالس في مكان - [00:31:43](#)

يعني تقدم له الخدمات ومنتهى الراحة هو المعتمد والجول يذهب ويشرب ويأكل الناحية الجسمية والبدنية ومستريحه لكن لا يزال

السفر هو قطعة من العذاب وتحولت المشقة البدنية الى مشقة اخرى ذهنية - 00:32:08

وهي ربما تكون احياناً اصعب من المشقة البدنية بسبب وضع الحدود هذه بين البلاد والضبط والربط والبوابات العمل والانشغال 00:32:30 التأشيرات وباذن الدخول وبالحجز وبقواتها يبقى انسان من حين الليلة اللي بقلبي شاغل فيها هو لانه مشغول -

ومتيقظ ومتحفز الى ان يصل المكان الذي يريده لخوف قوات الرحلة وخوف ان ما يحصل له ما يحصل من كثرة عن الرقابة الان والضبط والربط احياناً في تعتن وهنالك في ظلم لبعض الناس فهو دائمًا يعني - 00:32:57

مشغول مسافر دائمًا مشغول فالمشقة سواء كانت ذهنية او او كان جسمية وبدنية هي مشقة فعلية لا فرق بين ان يكون وسيلة السفر تكون يعني طايرة ولا باخرة ولا يجوز باخرة وجزء بروجء بحر كله - 00:33:17

لا يختلف الامر علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل علماء لهم عقل 00:33:37 يبيت ذهاباً اي غير مضموم اليها الرجوع قصدت تلك المسافة دفعة ويفتح دفعه بفتح الدال فان لم تقصد اصلاً -

طن كهام وطالب رعي او قصدت لا دفعه بل نوى اقامة في اثنائها تقطع حكم السفر لم يقصر يعني لابد ان يكون هذه المسافة تكون مقصودة من باب الامر دفعه واحدة - 00:34:12

مش معنى دفعه واحدة ان من حين ان يبدأ لا ينزل ولا يستريح لأنما المقصود بان يكون سفره متواصلاً ناوياً تواصله بعضه بعض اه بحيث لا يتخلله في اثناء طريقه - 00:34:34

ما يقطع حكم السفر اما نية اقامة اربعة ايام او دخول وطني او بلد زوجتي او غير ذلك هذا هو المقصود وليس المقصود انه لا ينزل ولا يستريح ولا يأكل - 00:35:03

بل هو ان ينزل ويقيم حتى يوماً او يومين وفي اثناء يستطيع ان يقصر الصلاة لانه لا يزال على سفري هذا معنى قوله دفعه يعني الصفا يكون دائمًا ذهاباً فقط - 00:35:18

اي المسافة اللي هي اربعة برج ما يحسب للمساء مثلاً واحد وسافر من آآ من طرابلس مثلاً الى منطقة قريب من الجوية ولا كذا وهذه مسافة لا تصل الى مسافة القصر - 00:35:36

لكن اذا اجمعنا الذهاب والرجوع تكون مسافة قصر يقول اني ماشي بنصلي الجمعة هناك وبنرجع المشي اه خمسين كيلو ولا ستين والرجوع كذلك هادي مسافة قصر لا يقال له ليس الامر كذلك - 00:35:57

لابد ان يكون تقوم مسافة القصر هي ذهاباً فقط لا يضم اليها الرجوع ان الذهاب سفر ورجوع سفر اخر غير اه فلا يضمان هذا ومعنى ان تكون دفعه واحدة وتكون المسافة - 00:36:17

ايم المسافة التي تقصير فيها الصلاة ان عدد اي جاوز البلدي اي الحضري البساتين المتصلة ولو حكماً بان يرتفق ساكنها بالبلد ارتفاع الاتصال من نار وطبخ وخبز المسكونة بالأهل ولو في بعض العام - 00:36:36

ولا عبرة بالزار. نعم متى يبدأ؟ متى يخرج من حين ان يخرج من بيته لا قال لابد ما يكون هناك قصر اذا هو عزم على يعني سفر هذه - 00:37:05

يعني آآ يعني مسافته لا يبدأ في السفر الا بعد ان يجاوز يعني مساكن بلدتي وقريته لان النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة الوداع خرج من المدينة فصلى الصبح بالمدينة - 00:37:27

من صلاتي اقامة والمصباح لا يقصر وصلى الظهر في ذي الحليفة بعد ان خرج وانقطعت المساكن والبناء ابن الحليفة فصلى الظهر في ذي الحليفة ركعتين فإذا اه لا بد ان يجاوز - 00:37:52

القرية والقرية اذا كانت هي القرية مجذنة قالوا متوسعة هل تعد كل قرية منها منفصلة عن الاخر فرضنا ان المساكن يعني هناك مشاكل في المنطقة اللي يسكن فيها وبعدين هناك بعض الفراغات القليلة وفي مساكن اخرى بعدها - 00:38:16

هل يستطيع ان يبدأ بمجرد ان يصل هذه الفراغات قال ان كان هذه المساكن هي مرتبطة بعضها بعض في خدماتها زي ما توه يعني من حيث الادارة يجمعها ادارة واحدة - 00:38:39

ا لترتفق بعضها البعض في المخبز وفي الادارة وفي يعني كلها تجمعها ادارة واحدة في هذه الحالة تعد كالقرية الواحدة لا يقصر حتى يخرج اه منها جميا الى اخر بناء فيها - 00:38:55

ايوا ولا عبرة بالزارع او البساتين المنفصلة او غير المسكونة ولا عبرة بالحارس والعامل فيها ولا فرق بين قرية الجمعة وغيرها وهو المعتمد وظاهر قولها ويتم المسافر حتى يبرز من قريته - 00:39:16

يعني لا عبرة بالزارع والبساتين اللي هي ليست من محل السكنة عادة الناس يخرجوا لها اما للفسحة ولا كذا والعبرة بوجود الحارس فيها ولا العامل ولا كذا متعدش هذه لا تعد من القرية - 00:39:46

فانه يستطيع ان يبدأ في القصر قبل ان يتتجاوزها وقال هذا لا فرق بين قرية الجمعة ولا غيرها لان هناك قول يقول ان اه قرية الجمعة لا يبدأ القصر فيها - 00:40:06

اا بعد مجاوزة سور البلدة بثلاثة اميال اه لان الثالثة اميال هي الحد الذي يسعى اليه السعي الى الجمعة اذا كان على بعد ثلاثة اميال ولا اكثر مما يجب عليه - 00:40:27

وكذلك المسافر اذا كان هو في قرية الجمعة ما يبداش في اصل الصلاة الا بعد مجاوزة اه محيط القرية والبلدة بمقدار ثلاثة اميال هذا قول هناك قول اخر انه لا فرق - 00:40:44

بين بلدة الجمعة وغيرها ولعل هذا هو الاقرب وهذا هو الارجح بمجرد ما يجاوز القرية والمشاكل اللي عادة هي مسكونة يبدأ في القصر سواء كان في قرية فيها الجمعة ولا ليس فيها الجمعة - 00:41:00

وتؤولت ايضا على مجاوزة ثلاثة اميال بقرية الجمعة بحمل قوله حتى يبرز عن قريته على مجاوزة الثلاثة في قريتها نعم فصلك امدونا على الاحتمالين متى يبرز من قريتها يا اما يبرز عن البناء ولا يبرز عن ثلاثة اميال بمقدار - 00:41:23

يعني سبب تميال بعد بناء القرية وان عد العمودي حلت اي بيوت حلته ولو تفرقت حيث جمعهم اسم الحي والدار او الدار فقط وان انفصل غيرهما اي غير البلدي والعمودي عن مكانه - 00:41:50

كساكن الجبال وقرية لا بساتين بها متصلة. العمودي العمودي نتكلم على اللي يسكن في القرية وفي المدينة وفي الوقت الحاضر عادة المطارات هي تعد بداية القصر اصل الصلاة لان المطار عادة يوضع في كل مدينة وفي كل بلدة بعد - 00:42:16

انقطاع مساكها لان في الغالب المطارات لا توضع بين بيوت الشاكرين وانما توضع في المزارع وفي الاماكن الواسعة اه لا توضع يعني في وسط القرى والظاهر ان الان يعني بداية القصر تبدأ في من يسافر واغلب السفر الان هو - 00:42:42

الطائرات اذا وصل الانسان الى المطار يستطيع ان يبدأ في القصر فيما يتعلق العمودي الذي يسكن في الخيام وفي بيوت الشعر بالنسبة الى العمود لان البيت يبنيه على الاعمدة وعلى عمود - 00:43:07

اه الركيزة يرتكز عليها والا مجموعة اعمدة زي البيت الكبير والفسطاط الى اخره اه سمي اه عمودي لانه البناء والكساء الذي يعني يقطن فيه ويعني يعيش فيه هو قائم على هذه الاعمدة - 00:43:30

وهذا متى يقصر الصلاة اذا يعني فارق حلته منازله منازل البيوت لان البيوت تبقى هي مجموعات مجموعات هذا يعني دياربني فلان وهذا حيبني فلان فلما تنتهي ببيوthem وجماعتهم - 00:43:52

اه ولاد تلك القبيلة وذلك الحي او ديارهم يتتجاوزهم يبدأ بعد ذلك في القصر هذا مال جاوز قلته في منازل البيوت التي يقطن فيها قبيلته اهلها وعصبته هذا في العمودي بعد ذلك ايه - 00:44:15

وان انفصل غيرهما اي غير البلدي والعمودي عن مكانه كساكن الجبال وقرية لا بساتين بها متصلة قصر رباعية. مم. نائب فاعل. صاحب اللي عايش في جبل اللي عايش في جبل وفي مغاراتها مجرد ما يفارق مكانه - 00:44:40

لان ما فيش حول بيوت ولا حول ما يفارق المكان وفيه الجبل والغفل وفيه يستطيع ان يقصر الصلاة اه ثم قال قصر رباعية نائب فاعل سنة لا سنة لا صبح ومغرب - 00:45:03

وقتية اي سافر في وقتها ولو الضروري فيقصر الظهررين من عد البساتين قبل الغروب بثلاث ركعات فاكثر ولو اخرها عمدا ولركعتين

وركعة ولو ولو يعني صلى العصر. مم ولو اخرها. بلى ولو اخرها عمدا - [00:45:22](#)

يعني يقصر الصلاة من عد وجاوز البساتين يقصد الصلاة الرباعية الظهر والعصر والعشاء اذا جاوز البساتين وبقي او جاوز البيوت وبقي من الوقت مقدار ثلاث ركعات يعني الرباعية ركعتان للالواى وركعة للثانية - [00:45:51](#)

واذا بقي مع الوقت مقدار ركعتين فقط صلى الاخير سفرية وصلى ترتبة اولى في ذمتها حضارية لان الوقت اذا اضاف اتساع بالصلاه الاخيرة اذا ضاق الوقت خص بالاخيرة وقال هذا حتى ولو هو تعمد تأخير الصلاة من اجل ان يصلحها قصرا - [00:46:19](#)

والتقييم من غير عذر حرام لا يجوز التأخير للوقت الضروري من غير عذر لكن لو فعل بعد الوقوع والنزول واخر الصلاة الى هذا المقدار مقدار ما قبل غروب الشمس متى طلوع الفجر بثلاث ركعات - [00:46:48](#)

فانه يجوز له ان يصلحها وليهما معا من قصريتين سفريتين او فائتة فيه اي في السفر ولو اداتها في الحضر لا فائتة بالحدى حضارية ولو اداتها بسفر لا فائتة في الحضر اعني - [00:47:06](#)

الفائتة في السفر تقضى سفرية والفائتة في الحضر تقضى حضارية يعني الصلاة التي تقصى هي من ما ادرك مقداره ركعة منها قبل خروجه ووقتها في الوقت الذي يصح فيه القصر بعد مجاوزة البساتين - [00:47:31](#)

وكذلك اذا فاتته الصلاة في سفره يعني نسي فانه عندما يريد ان يقضيها سفرية وهذه هي القاعدة المعروفة عندهم ان الصلاة تقضى على النحو الذي فاتت عليه ان فاتت في السفر تقضى سفرية - [00:47:56](#)

وان فاتت في الحظر تقضى حضارية وهكذا في باقي صفات الصلاة هي تقضى كما فاتت احسن الله اليكم وجزاكم الله عنا وعن المسلمين خيرا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم والحمد لله اولا واخرا - [00:48:20](#)

الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا للافضل. علماء قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل العلماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا - [00:48:43](#)